



قرار رقم (86) لسنة 2019

بشأن

طلب الترخيص المقدم من شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي لمزاولة أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

بعد الاطلاع على:


- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وبناء على الطلب المقدم من قبل شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي لترخيص أنشطة أوراق مالية؛
- وبناء على القرار رقم (149) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2018/11/25.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تمنح الهيئة موافقة مبدئية لشركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي لترخيص نشاط صانع السوق، وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ 19/05/2019 وتنتهي في تاريخ 18/11/2019 ، وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

مادة ثانية: يرخص لشركة المذكورة في هذا القرار بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة الترخيص، وبعد أداء الرسم الواجب عند الترخيص.

مادةثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



نidal يعقوب يوسف الفليج
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2019/05/19